Journal of Islamic Sciences (JIS) • Vol 6, Sup Issue 1 (2023) • P: 124 - 104
https://journals.ajsrp.com/index.php/jis
ISSN: 2664-4347 (Online) • ISSN: 2664-4339 (Print)

The method of scholar " Yaḥya Ibn-Aḥmad Ibn-Muẓaffar" in weighting and reasoning in his book "Al-Kawakib Al-Naiyira Al-kashifa li-Maanai Al-tadkira" "Book of Al- Eibadat Enmudhajan"

Dr. Fawakha Saleh Al-Gabri

Faculty of Arts and Humanities | Sana'a University | Yemen

Received:
05/01/2023

Revised:
16/01/2023

Accepted:
28/02/2023

Published:
30/03/2023

* Corresponding author:
radalgabri@yahoo.com

Citation: Al-Gabri, F. S. (2023). The method of scholar " Yaḥya Ibn-Aḥmad Ibn-Muẓaffar" in weighting and reasoning in his book "Al-Kawakib Al-Naiyira Al-kashifa li-Maanai Al-tadkira" "Book of Al- Eibadat Enmudhajan". Journal of Islamic Sciences, 6(1S), 104 –124.
https://doi.org/10.26389/AJSRP.W050123

2023 © AJSRP • National Research Center, Palestine, all rights reserved.

• Open Access

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

Abstract: The aim of this research is to introduce the scholar Yahya bin Mudhaffar Al-Sana'ani and his methodology in weighting and reasoning. The methodology of this research was the inductive approach, the descriptive approach, and the historical approach.

This research consists of two axes:

In the first axis, I dealt with: introducing the scholar Yahya bin Mudhaffar Al-Sana'ani, and dealt with in the second axis: the scholar's approach Yahya Ibn Muzaffar Al-Sana'ani in Weighting and Inference.

The most important results of this research: It is: that the author, the scholar and jurist Yahya bin Ahmed bin Muzaffar Al-Sana'ani, a fundamentalist jurist, Great science has many books. Also, Ibn Muzaffar used many formulas to give weight to the sayings in matters, in addition to that he inferred his preferences from the Holy Qur'an, the Sunnah of the Prophet, and some fundamental rulings. Basic vocabulary: Ibn Muzaffar's approach, inference and weight, the bright planets.

Keywords: Investigation, Conclusion, Jurisprudence, Ibn Muzaffar 's approach, Literature.

منهج العلامة يحيى بن أحمد بن مظفر في الترجيح والاستدلال في كتابه (الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة) "كتاب العبادات أنموذجاً"

الدكتورة / فواكه صالح الجبري

كلية الآداب والعلوم الإنسانية | جامعة صنعاء | الجمهورية اليمنية

المستخلص: يهدف البحث إلى التعريف بالعلامة يحيى بن مظفر الصنعاني ومنهجه في الترجيح والاستدلال، مستخدماً المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي والمنهج التاريخي.

وجاء البحث في محورين: الأول: التعريف بالعلامة يحيى بن مظفر الصنعاني، والمحور الثاني: منهج العلامة يحيى ابن مظفر الصنعاني في الترجيح والاستدلال.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث: أن المؤلف العلامة الفقيه يحيى بن أحمد بن مظفر الصنعاني، فقيهٌ أصوليٌ، عظيم العلم له العديد من المؤلفات. وأيضا ان ابن مظفر استخدم العديد من الصيغ لترجيحه للأقوال في المسائل. إضافة الى انه قد استدل على ترجيحاته بالقران الكريم والسنة النبوية وبعض القواعد الأصولية.

الكلمات المفتاحية: منهج ابن مظفر، الاستدلال والترجيح، الكواكب النيرة.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على من بعثه الله برحمته هاديا للعالمين، اما بعد فان الله تعالى قد شرع لعباده من التشريعات ما تصلح بها حياتهم فلم يدع مسألة ولا حكما الا ابان للناس طريق الهدى في بيان احكامه من هذه التشريعات والأحكام الفقهية المتعلقة بالعبادات العملية التي حث ديننا الحنيف على فهمها وتعلمها. وقد انبرا لهذا العلم رجال وفقهاء جهابذة خاضوا في خضم هذا العلم فنقبو فيه واستخرجوا احكامه ومنهم العلامة اليمني يحيى بن احمد بن مظفر الصنعاني وهو من أبرز علماء المذهب الزيدي في اليمن. ولذلك كان محور هذا البحث هو التعريف بهذا العالم وبيان منهجه.

أ- أسباب اختيار البحث:

1. أن العلامة يحيى بن مظفر من علماء اليمن الزيدية الكبار، وأحد العلماء الذين برعوا وبرزوا في علوم عديدة.
2. إبراز شخصية العلامة يحيى بن مظفر وتوضيح منهجه في كتابه.
3. استنباط القواعد التي استدل بها ابن مظفر في كتابه.

ب- أهمية البحث:

إن الأهمية العلمية لهذا المخطوط تكمن في عدة أمور:

1. كون هذا البحث في المذهب الزيدي، وهو أحد المذاهب المنتشرة في اليمن بشكل واسع ولفترة زمنية كبيرة.
2. كون عصر العلامة ابن مظفر قديم حيث يرجع إلى القرن التاسع الهجري.
3. مكانة المؤلف العلمية بين علماء عصره؛ حيث إنه من كبار علماء الزيدية في زمانه، و تعتبر كتبه من أعظم مَا يُعتمد فِي الْفِقْه الزيدي.

ج- أهداف البحث:

1. التعريف بالعلامة يحيى بن أحمد بن علي بن مظفر رحمه الله من خلال بيان حياته الشخصية والعلمية.
2. إبراز منهج العلامة ابن مظفر في كتابه (الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة) وطريقته في الترجيح والاستدلال.
3. التعريف بكتاب الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة، وذلك من حيث بيان منهج المؤلف، وبيان مصادره وموارده.

د- منهج البحث:

أما منهج البحث فإنني اعتمدت بعون الله تعالى في هذه الدراسة على المنهج التاريخي: من خلال التعريف بالمؤلف بتتبع ذلك من كتب التراجم، والمنهج الاستقرائي: من خلال تتبع ما جمعه المؤلف من مادة علمية من مظانها الأصلية، والمنهج الوصفي: من خلال عرض منهج المؤلف وبيان أسلوبه في كتابه، وكذا عرض منهج التحقيق، وإخراج النص المحقق.

منهجية البحث وطبيعة عمل الباحث:

1. اعتمدت على نسخة برلين، المانيا، وجعلتها النسخة الأم (أ) ورغم انها ليست منقوطة، ولكن لكونها الأقدم والأقرب لعصر المؤلف، وجعلت نسخة اليمن الجامع الكبير هي نسخة (ب) لوضوح خطها وكون نسختها أقرب لنسخة برلين، وجعلت نسخة اليمن- مكتبة مشرف عبدالكريم المحرابي نسخة (ج) لبعد نسختها عن عصر المؤلف.
2. عزوت الآيات أو الكلمات القرآنية إلى سورها، مع بيان رقم الآية في المتن تخفيفاً للحاشية.

3. خرَّجت الأحاديث الشريفة من مظانها ما أمكن، فإن كان الحديث في الصحيحين، ومسند الإمام زيد فأكتفي بتخريجه منها، وإن كان في غيرها فإني خرجته من كتب السنن والمسانيد، وذكرت حكم العلماء عليه من الجهابذة والنقاد قديماً وحديثا.
4. وثقت النصوص والأقوال التي نقلها المؤلف من مصادرها -ما أمكن- باستخدام منهج ذكر اسم الكتاب ثم اسم المؤلف أو لقبه ثم رقم المجلد والصفحة فقط، دون الإشارة إلى معلومات الكتاب الأخرى، واكتفيت بذكرها تفصيلاً في قائمة المصادر والمراجع، وإذا كان النص المقتبس معلوم القائل فقد وثقته من كتبه ما استطعت مطبوع أو مخطوط، وإلا فمن المصادر المختصة المطبوعة في نفس الفن.
5. بينت الألفاظ الغريبة والمصطلحات العلمية، وضبطت ما أشكل منها.
6. بينت من هم أصحاب الأقوال المرموز لهم بقوله: "وقيل".
7. وضعت جدولاً في أخر البحث للرموز التي استخدمها المؤلف للعلماء.
8. التعريف بالبلدان والأماكن من مصادرها المخصصة.
9. وضعت خاتمة في نهاية البحث وذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات.

هـ- الدراسات السابقة:

من خلال البحث والتتبع في قواعد الرسائل العلمية، وفي المكتبات العالمية، وشبكة الإنترنت، تبين أنه لا توجد دراسة سابقة للمؤلف ابن مظفر أو دراسة لكتابه إلا بعض بحوثات نشر كالاتي:

- البيان الشافي المنتزع من البرهان الكافي كتاب في الفقه للمؤلف نفسه: يحيي بن أحمد بن مظفر. حيث إن المؤلف قد شرح "الكواكب النيرة" كما شرح هذا الكتاب: "البيان الشافي"، واستفدت منه كثيرا في طريقة شرحه للمسائل، لكنه قد حُقق تحقيقاً تجارياً، ولم يحقق تحقيقاً علمياً، إضافة إلى أنه لم تتم دراسة المؤلف في هذا الكتاب ولا معرفة منهجيته ولا طريقة شرحه.
- بحث نشر بعنوان العلامة عماد الدين يحيي بن أحمد بن مظفر ومنهجه في كتابه: "الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة" (كتاب المعاملات انموذجاً) للباحث رمزي عباس العواضي، نشره في مجلة الآداب جامعة صنعاء، وقد استفدت من هذا البحث كونه يتحدث عن كتاب الكواكب النيرة ومنهجية المؤلف إلا أنه لم يذكر كل ما يخص المؤلف من تأريخ مولده، وقلل من ذكر مشايخه وتلاميذه، ولم يذكر كل مؤلفاته، كذلك اختص بحثه ب"كتاب المعاملات"، بينما بحثي اختص ب"كتاب العبادات".
- التذكرة الفاخرة في فقه العترة الطاهرة للعلامة الحسن بن محمد النحوي الصنعاني(ت: 791)، من "أول الكتاب إلى اخر كتاب العبادات" للمحقق: محمد عبدالله الهلول، رسالة مقدمة الى قسم علوم القران والدراسات الاسلامية، جامعة إب، اليمن، حيث استفدت كثيراً في من هذا الكتاب كونه المتن لكتاب "الكواكب النيرة" من حيث ضبط الالفاظ وإثبات النسخ الصحيحة، ومعرفة المراجع، إلا أنه عرَّف بالمؤلف الحسن النحوي ومنهجه، بينما بحثي عرَّف ابن مظفر ومنهجه.

و- حدود البحث:

دراسة منهج العلامة يحيى بن أحمد بن مظفر في الترجيح والاستدلال في كتابه (الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة) "كتاب العبادات" فقط.

ز- مشكلة البحث:

ان هذا الكتاب مازال مخطوطا وان مؤلف هذا الكتاب مازال مغمورا مجهولا لم يعرف.

ح- **خطة البحث:**

اقتضت طبيعة الدراسة أن تتكون من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وقد ضمنتها أهمية البحث، وأسباب اختياره، والأهداف، ومنهجية البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث، وبيان خطة البحث.

المبحث الاول- التعريف بالمؤلف يحيى بن أحمد بن مظفر، وفيه مطلبان:

المبحث الثاني: منهج ابن مظفر في الترجيح والاستدلال.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: التعريف بالعلامة يحيى بن أحمد بن مظفر

المطلب الأول: حياته الشخصية.

أولاً: اسمه وكنيته ونسبه:

يحيى بن أحمد بن علي بن مظفر[1]، القاضي عماد الدين، يتصل نسبه إلى حارثة بن كعب بن حارث بن إدريس بن قيس بن راع بن سيار بن معاوية بن سيف بن الحارث بن مرهبة الأكبر[2].

ثانياً: مولده وبلده:

ولد العلامة يحيى بن مظفر رحمه الله سنة سبعمائة وستة وخمسين للهجرة[3] في هجرة حمدة[4] من قبيلة عيال سُريح[5]

وهي من قرى البون[6] من ديار همدان غرب مدينة ريدة[7] في اليمن.

ثالثاً: وفاته:

---

(1) ينظر: إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية(ق: 3)(1205/3) رقم الترجمة (764)، عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية(417/2).

(2) ينظر: الحجري، مجموع بلدان اليمن وقبائلها: (ج: 3)(420/2).

(3) ينظر: ابن مظفر، مقدمة البيان الشافي: (18/1).

(4) هجرة حمدة: قرية صغيرة شمال قرية حَمِدة على مسافة كيلو متر تقريباً، وتقع في قاع (حقل) البون الأسفل من مكتب حمدة من ناحية عيال سُرَيْح في الغرب من بلدة (ريدة) البون على مسافة سبعة كيلو مترات. ينظر: الأكوع، هجر العلم ومعاقله في اليمن: (2243/1)، الحجري، مجموع بلدان اليمن وقبائلها: (ج: 3)(281/2). وحمدة هي إحدى قرى الجمهورية اليمنية. تتبع جغرافيا لمحافظة عمران وإداريًا لمديرية ريده. يبلغ تعداد سكانها 6062 نسمة حسب الإحصاء الذي أجري عام 2004 . ينظر: https: //ar.wikipedia.org/wiki. قال العلامة المؤرخ محمد بن أحمد الحجري: "والى حمدة ينسب الفقهاء بنو الحمدي وبنو مظفر العلماء". ينظر: الحجري، مجموع بلدان اليمن وقبائلها: (ج: 3)(420/2).

(5) عيال سُريح: من قبائل همدان وهم ولد سريح بن سهل بن صاع بن معان بن مرهبة الأكبر بن الدعام بن مالك بن ربيعة بن الدعام بن مالك بن معاوية بن صعب بن دومان بن بكيل، ولهم بلاد تعرف ببلاد عيال سريح شمالي صنعاء، على بعد مسيرة أربع أو خمس ساعات، وهي بلاد واسعة تتصل بها من شمالها بلاد حاشد، ومن شرقها بلاد أرحب، ومن جنوبها ناحية همدان، ومن غربها بلاد عمران وبلاد ثلا وجبل عيال يزيد. ينظر: الحجري، مجموع بلدان اليمن وقبائلها: (ج: 3)(419/2).

(6) البون: من أوسع قيعان نجد اليمن. ينظر: الهمداني، صفة جزيرة العرب(ص: 220).

(7) ريدة: تنقسم بلاد عيال سريح الى ستة مكاتب، مكتب ذيفان، ومكتب حمدة بفتح الحاء وكسر الميم، ومكتب عيال مفلح، ومكتب بني حجاج، ومكتب الخميس، ومكتب ضيّان، وفي كل مكتب قرى منها بنو ميمون وقهال وعقبات وغولة عجيب وقرى البون وريدة، والبون حقل واسع ما بين عيال سريح وبلاد الصيد من حاشد، ومن قرى البون ريدة وفيها مركز ناحية وقد ذكرت، وهي اليوم آهلة بالسكان، ولا تزال سوقا لحاشد وبكيل، وعداداها من بكيل، وازدهرت بالعمران والتجارة بعد ثورة السادس والعشرين من أيلول سنة 1962. ينظر: الهمداني، صفة جزيرة العرب: (ص: 114).

توفي العلامة يحيى بن أحْمَد بن المظفر في ستة رجب سنة خمس وَسبعين وَثَمَانمِائَة، ودفن بجامع حمدة، وقبره هناك مشهور مزور، ويلي قبره من جهة الجنوب قبر حفيده القاضي محمد بن أحمد بن يحيى بن مظفر مؤلف البستان والترجمان[8].

المطلب الثاني: حياة المؤلف العلمية.

أولاً: مشايخه:

قضى العلامة يحيى بن مظفر – رحمه الله - حياته في تعلَّم العلم وتعليمه؛ ولذلك فقد تتلمذ على يد العديد من مشايخ العلم وجهابذته، ومن أبرزهم:

1. نجم الدين يوسف بن أحمد بن عثمان (ت: 832 ه)، حيث روى عنه تأليفاته من غير واسطة بطريق القراءة، وكذلك روى جملة من الكتب، وكذلك (التذكرة) للفقيه حسن بن محمد النحوي، وكذلك (اللمع) للأمير علي بن الحسين، وكذلك روى عنه الكتب القديمة كـ(شرح القاضي زيد)، و(الكافي) و(الزيادات)، و(الإفادة)، وشروحها، و(مذاكرة الدواري وشروحها)، و(مذاكرة عطية)، و(مذاكرة ابن هيجان)، وغير ذلك من الكتب، وسمع منه الحديث عن العلامة أحمد بن سليمان الأوزري[9].
2. الامام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى (ت: 840ه)صاحب الأزهار، حيث روى عنه جميع كتبه المؤلفة[10].
3. العلامة محمد بن حمزة بن المظفر (ت: 796ه) مؤلف كتاب (البرهان الكافي)[11] .

ثانياً: تلاميذه:

تتلمذ على يد الامام يحيى بن مظفر جمع من العلماء منهم:

1. ولده الفقيه أحمد بن يحيى بن أحمد بن مظفر (ت: بعد 855ه)، قرأ على والدهكتاب (البيان) وفرغ من سماعه في مسجد الإمام عبد الله بن حمزة بظفار في صفر سنة خمس وخمسين وثمانمائة [12].
2. حفيده الفقيه محمد بن أحمد بن يحيى بن أحمد بن مظفر(ت: 926ه)، مؤلف (البستان) و(الترجمان)، فقال في (الترجمان) ما لفظه: ولنا بحمد الله إسنادات في السماعات فما كان من تأليفات حي والدنا وشيخنا الوالد عماد الدين يحيى قدس الله روحه كـ(البيان) و(البرهان)، و(الكواكب)، و(الجامع المفيد)[13].
3. الفقيه العلامة علي بن زيد بن الحسن رحمه الله الشظبى الصريمى(ت: 882 ه) مؤلف التذكرة في الفروع حيث روى عنه: (البيان الشافي المنتزع من البرهان الكافي) وكذلك (التذكرة) للحسن النحوي، و تعليقها (الكواكب النيرة) [14].
4. القاسم بن يوسف الظليمي الألهانيقرأ عليه (البيان الشافي) [15].

---

(8) ينظر: الشوكاني، البدر الطالع، ويليه ملحق زبارة: (2/ 326)، إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى(ق: 3)(1205/3) رقم الترجمة (764)، عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية(417/2).

(9) ينظر: إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية(ق: 3)(1205/3)، عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية(417/2).

(10) ينظر: المصادر السابقة.

(11) ينظر: أبو الرجال، مطلع البدور ومجمع البحور: (4 / 290). إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى (ق: 3).(2 / 965).

(12) ينظر: أبو الرجال، مطلع البدور ومجمع البحور: (1/ 513).

(13) ينظر: طبقات الزيدية الكبرى (ق: 3)(2 /922).

(14) ينظر: الشوكاني، البدر الطالع، ويليه ملحق زبارة: (2/ 326)، إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى (ق: 3)(2 /743).

5. عبد الله بن محمد النجري قرأ عليه في الفقه والأصولين[16].

ثالثاً: مذهبه الفقهي:

كان مذهب العلامة يحيى بن مظفر رحمه الله هو المذهب الزيدي ويتجلى ذلك في ما يأتي:

1. من خلال ترجمة العلماء له بأنه كان من علماء الزيدية في علم الفقه مثال:

أ- قال عنه العلامة الشوكاني رحمه الله: "وهو أحد العلماء المبرزين الزيدية في علم الفقه"[17].

ب- قال البغدادي في كتابه هدية العارفين: "يحيى بن أحْمَد بن المظفر عماد الدَّين الصنعانى من فُقَهَاء الزيدية"[18].

2. من خلال كتابه الكواكب النيرة الذي تناول فيه فقه العترة من آل البيت.
3. يعد كتابه البيان الشافي من عمدة كتب المذهب الزيدي؛ حيث عكف الطلبة عليه في ديار الزيدية كصنعاء وذمار وصعدة وغيرها وصار لديهم من أعظم ما يعتمدونه في الفقه كما ذكر ذلك العلامة الشوكاني[19].

رابعاً: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

كان ابن مظفر رحمه الله عالماً جليلًا ومحققًا بارعًا دقيقًا، ولم يكن فقيهاً بمذهبه فقط بل إنه عالماً بالمذاهب الأخرى مطلعاً على قواعدهم و أدلتهم، ومنشأ الخلاف بينهم، بارعاً في طرح القضايا العقدية والأصولية، عالماً بكتب اللغة، وقد أثنى كثيرٌ من العلماء عليه، وهذا يدل على أنه قد بلغ مبلغاً كبيراً في العلم ومنهم ما **يلي:**

أثنى عليه العلامة محمد بن علي الشوكاني اليمني كما تقدم بقوله: "وهو أحد العلماء المبرزين الزيدية في علم الفقه"[20].

وما ذكر عنه البغدادي في هدية العارفين بقوله: "يحيى بن احْمَد بن المظفر عماد الدَّين الصنعاني من فُقَهَاء الزيدية"[21].

وقال المؤرخالقاسم بن إبراهيم في كتابه طبقات الزيدية الكبرى: " هو القاضي العلامة، كان عارفاً مجوداً".

خامساً: مؤلفاته وجهوده العلمية:

كانت حياةعماد الدين يحيى بن مظفر رحمه الله حافلة بالعلم ولذلك له العديد من المؤلفات منها:

1. كتاب البيان الشافي المنتزع من البرهان الكافي[22].
2. كتاب الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة[23].

---

(15) ينظر: إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية(ق: 3)(1205/3).

(16) ينظ: المصدر نفسه (ق: 3)(2 /636).

(17) ينظر: الشوكاني، البدر الطالع، ويليه ملحق زبارة: (2/ 325).

(18) ينظر: البغدادي، هدية العارفين(2/ 528)

(19) ينظر: الشوكاني، البدر الطالع: (2/ 325)، الأكوع، هجر العلم ومعاقله في اليمن: (2246/1).

(20) ينظر: الشوكاني، البدر الطالع، ويليه ملحق زبارة: (2/ 325).

(21) ينظر: البغدادي، هدية العارفين(2/ 528)

(22) كتاب (البرهان الكافي) لمؤلفه محمد بن حمزة بن مظفر، وكتاب البيان الشافي جمع في كل مسألة آراء الأئمة وعلماء المذاهب بالإضافة إلى اجتهاداته، ويعد كتاب البيان موسوعة فقهية عظيمة لعموم علماء الفقه في جميع الأقطار وقد عكف عليه طلاب العلم في ديار الزيدية كصنعاء وذمار وصعدة وصار كتاباً معتمداً عندهم. وقد طبع هذا الكتاب ونشره مجلس القضاء الأعلى بإدارة حسن بن أحمد السياغي سنة 1401ه الموافق 1984م، ونشرته مكتبة أهل البيت عليهم السلام سنة 14442ه/ 2021م، و عليه شروح مثل كتاب البستان لحفيده العلامة محمد بن أحمد بن يحي مظفر.

3. كتاب البرهان: [24].

المبحث الثاني: منهج ابن مظفر في الترجيح والاستدلال

اعتنى ابن مظفر رحمه الله بتحقيق الأقوال وترجيحها على الأصول الصحيحة سواءً في الكتاب، أو السنة، أو الفقه، أو اللغة، وغير ذلك، مما يدل على قوته العلمية وتمكنه من علم الفقه، وقد نهج في ترجيحه منهجاً علمياً واضحاً.

المطلب الأول: تعريف الترجيح والاختيار.

الترجيح لغة: أصله من مادة رجح وهو الثقل والميل والتفضيل والتقوية، يقال: رجح الشيء رجحانًا ورجوحًا ورجاحة: ثقل، ورجحت إحدى الكفتين الأخرى: مالت بالموزون، ورجحه أرجحه: فضّله وقواه، واستعمال الرجحان حقيقة إنما هو في الأعيان الجوهرية، ثم استعمل في المعاني مجازًا"[25].

اصطلاحا: وهو تقوية إحدى الإمارتين على الأخرى بما ليس ظاهرا[26]، أو هو بيان القوة لأحد المتعارضين على الآخر[27].

الاختيار: لغة: مصدر اختار، بمعنى: الاصطفاء، والانتقاء المبني على المفاضلة، واختاره على غيره فضلّه عليه[28].

المطلب الثاني: صيغ الترجيح عند ابن مظفر رحمه الله .

ويشتمل على صيغتين:

1. **الصيغة الأولى:** الترجيح بصيغ التفضيل، ومنها (أظهر، وأصح، وأرجح، وأولى، ، والقوي، وكذلك والصحيح...).
2. **الصيغة الثانية:** الترجيح بصيغ التضعيف، ومنها: ضعيف – بعيد، ... فيعتبر ترجيحاً للقول الآخر.

أكثر ابن مظفر رحمه الله من الترجيح بصيغ التفضيل في كتابه، والمراد بصيغ الترجيحالألفاظ التي استخدمها في كتابه عند بيان ما يرجحه من الأقوال، والناظر في هذه الصيغ يرى فيها تفاوتاً في الدلالة على الأقوال الراجحة والمرجوحة، وهذا راجع إلى تفاوت الأقوال من حيث القوة والضعف.

وفيما يلي جملة مما عبّر به الإمام ابن مظفر عند ترجيحه لأحد الأقوال، أو اختياره له.

أولاً: الصيغة الأولى: الترجيح بصيغالتفضيل ومنها:

---

(23) وهو هذا المخطوط الذي بأيدينا، وقد تولى تحقيقه ثلاثة من الباحثين أنا أخذت من أول المخطوط إلى أول باب الرجعة، والأستاذ رمزي العواضي أخذ من بقية باب الرجعة إلى باب العتق، والأستاذ عبداللطيف الصبان أكمل بقية المخطوط، وكلنا في جامعة صنعاء.

(24) وهذا ذكره المؤلف نفسه في كتابه هذا عند شرحه لسنن الصلاة عند قوله: "(وأول التشهد الأخير): وهو قوله بسم الله وبالله و الحمد لله والأسماء الحسنى كلها لله، ... وقد بيناها في كتاب البرهان". ينظر: الكواكب النيرة، ابن مظفر رحمه الله: [1 /ظ]، و ذكره كذلك في كتابه البيان الشافي في شرحه لهذه المسألة بقوله: "و قد ذكرناها في البرهان". ينظر: ابن مظفر، البيان الشافي: (305/1)، وكذلك نسبه له أصحاب التراجم. ينظر: إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية: (ق: 3)، (1205/3) رقم الترجمة (764)، عبد السلام الوجيه، أعلام المؤلفين الزيدية(417/2)، الشوكاني، البدر الطالع، ويليه ملحق زبارة: (2/ 326).

(25) ينظر: الأزهري، تهذيب اللغة: (547/7).الجوهري، الصحاح: (651/2)، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: (232/2)، ابن منظور، لسان العرب: (264/4)، الفيروز آبادي، القاموس المحيط: (497).

(26) ينظر: الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه(8/ 145).

(27) ينظر: الكفوي، الكليات(ص: 315).

(28) ينظر: الرازي، مختار الصحاح(ص: 99)، ابن منظور، لسان العرب (4/ 266).

أولاً: الترجيح بعبارة (الأصح):

وهذه الصيغة هي أكثر الصيغ استخداماً عند (ابن مظفر)، وهي تدل في الغالب على أن في المسألة عدة أقوال محتملة ولها وجه من الصحة إلاّ أن هذا القول المختار هو الأصح والأقوى.

مثال ذلك: شرح ابن مظفر مسألة ذكرها الحسن النحوي في كتابه التذكرة الفاخرة وهي في فروض الصلاة، حيث قال الحسن رحمه الله: " السابع- السجود على الجبهة، وباطن اليدين والركبتين، والقدمين، ...، ولا يكشف ركبتيه، بل جبهته، وخُيِّر في رجليه، وتردد أبو طالب- رحمه الله -في يديه"[29].

صيغة ترجيح العلامة ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (وتردد (ط) في يديه): ذكر فيهما احتمالين أحدهما: يجب كشفهما على موضع صلاته ولا يكونان من وراء ثوبه، والثاني: أن ذلك لا يجب، وهو الأصح"، مما سبق تبين أن العلامة ابن مظفر رجَّح القول بعدم وجوب كشف اليدين عند السجود".

ثانياً: الترجيح بعبارة (الصحيح): وهذه الصيغة كثيرة عند (ابن مظفر)، وهي تدل في الغالب على ترجيحه لأحد الأقوال ورد ما سواه.

مثال ذلك: شرح ابن مظفر رحمه الله مسألة التذكرة وهي: "ومن نسي الأذان حتى دخل في الصلاة؛ صحَّت، فإن علم ألاّ مؤذن، فتردد أبو طالب في البطلان"[30].

صيغة ترجيح العلامة ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "**قوله: (فتردد (ط)):** قال يحتمل أن الأذان شرط للصلاة فلا تصح بغير أذان، ويحتمل أنه فرض مستقل بنفسه وليس هو شرطاً[31] في الصلاة[32]، وهو الصحيح"، يرى ابن مظفر أن الأذان ليس شرطاً في الصلاة.

ثالثاً: الترجيح بعبارة (الصواب):

وهذه الصيغة تدل على اختيار ابن مظفر رحمه الله لأحد الأقوال في المسألة مع عدم رده لغيره، وقد لا يذكر الأقوال الأخرى وإنما يذكر القول المرجح عنده فقط.

مثال ذلك: قال الحسن رحمه الله في مواقيت الصلاة: "وللعشاء من بعد الغروب بما يَسَعُ المغرب إلى أول اختيارها، ومن آخر اختيارها إلى قبل الفجر بركعة"[33].

صيغة ترجيح العلامة ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (إلى قبل الفجر بركعة): الصواب بدون ركعة؛ لأنه إذا أدرك منها ركعة فقد أدركها"، تبين أن ابن مظفر يرى أن وقت العشاء إلى قبل دخول الفجر.

رابعاً: الترجيح بعبارة (الأولى):

وهذه الصيغة من صيغ الترجيح عند ابن مظفر رحمه الله تدل على تقديم أحد الأقوال على غيره.

مثال: قال الحسن رحمه الله: "جمع التقديم: أن يصلي الثانية في وقت الأولى، والتأخير [12/ و] عكسه، والمشاركة أن يصليهما في آخر اختيار الأولى"[34].

صيغة ترجيح العلامة ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (في آخر اختيار الأولى، وأول اختيار الثانية): ظاهر هذا أنه قبل [أن][35] يصير ظل الشيء[36] مثله وبعده، والذي في (الشرح)، و(اللمع)، و(الإفادة) أنه بعد

---

(29) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (141).

(30) ينظر: المصدر نفسه: (131).

(31) في نسخة ب: "شرط".

(32) ينظر: عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار، (195/2).

(33) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (113).

(34) ينظر: المصدر نفسه: (151).

(35) ما بين المعكوفين ساقط من النسخة (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للسياق.

(36) في نسخة (ب، ج): "ظل كل شيء مثله ".

مصير ظل الشيء مثله، وهو **الأَوْلى**". يرجح ابن مظفر القول بأن الجمع الصوري بين الظهر والعصر بعد مصير الشيء مثله فقط.

خامساً: الترجيح بعبارة (الظاهر):

مثال ذلك: قال الحسن رحمه الله في التذكرة: "ومن حُبس بنجس؛ يومئ للسجود"[37].

صيغة ترجيح العلامة ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (يومئ لسجود أدناه): وذلك للبعد من النجاسة، والظاهر أنه مطلقاً كما أطلقه هنا، وفي (اللمع)، وقيل: إن المراد به إذا كان موضع قعوده طاهراً، وأما إذا كان نجساً أيضاً فإنه يسجد".

سادساً: الترجيح بعبارة (القوي):

مثال ذلك: ذكر الحسن رحمه الله أن مفسدات الصلاة أربعة، منها: "الكلام بحرفين، عمده، وسهوه"[38].

صيغة ترجيح العلامة ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "**قوله: (وسهوه):** هذا مذهبنا أن [ما][39]كان ليس من القرآن ولا [من][40]أذكار الصلاة فإنه [يفسدها][41]وقال (ن)، و(ش)[42]: إن كلام الساهي والجاهل لا يفسدها وهو القوي؛ لظاهر الكتاب والسنة في الخطأ والنسيان".

الصيغة الثانية: الترجيح بألفاظ التضعيف أو البعد والبطلان بأحد الألفاظ لأحد الأقوال: ضعيف - بعيد - باطل فيعتبر ترجيحاً للقول الآخر.

مثال ذلك: قال الحسن رحمه الله في التذكرة: " ولا يجزئ ابن لبون عن بنت مخاض، إلا إن عدمت في إبله، ولو وجد ثمنها، فإن عدمهما، اشترى أيهما شاء، وإن أخرج بنت لبون عن بنت مخاض، فأفضل"[43].

صيغة تضعيف ابن مظفر رحمه الله: قوله: (فأفضل): هذا منصوص عليه [لأهل المذهب][44]، وعند (ك)، وأهل الظاهر لا تجزئ، لكن قيل (ح): يؤخذ من هذا أن اختلاط الفرض بالنفل لا يضر خلاف ما ذكره الأمير (م)، والفقيه (ل): لأن في بنت اللبون زيادة فضل، والأقرب أن هذا المأخذ ضعيف؛ لأنه إذا أخرج بنت لبون صارت كلها فرضاً وليس يكون بعضها فرض وبعضها نفلا، فلا وجه للمأخذ من هذا وإن كان القول بذلك صحيحاً".

المطلب الثالث: منهج ابن مظفر في الاستدلال

المنهج: النهج: الطريق الواضح، وكذلك المنهج والمنهاج، وأنهج الطريق، أي استبان وصار نهجاً واضحاً بيناً[45].

وقد استند ابن مظفر رحمه الله إلى طرق عدة في استدلاله على أحكام المسائل. وينقسم هذا المبحث إلى أربعة فروع، على النحو التالي:

الفرع الأول: الاستدلال بالقرآن الكريم:

اهتم ابن مظفر رحمه الله بالترجيح بدلالة القرآن الكريم وذلك في مواضع عدة في كتابه، والأمثلة لذلك كثير، منها:

---

(37) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (125).

(38) ينظر: العلامة النحوي، التذكرة الفاخرة: (149).

(39) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للسياق.

(40) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للسياق.

(41) ما بين المعكوفين ساقط من (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للمصدر. ينظر: ابن مظفر، البيان الشافي: (318/1).

(42) ينظر: الشافعي، الأم (1/ 149).

(43) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (224).

(44) ما بين المعكوفين ساقط من النسخة (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للسياق.

(45) ينظر: الفارابي، الصحاح تاج اللغة (1/ 346)، ابن فارس، مقاييس اللغة (5/ 361).

مثال: استدلاله في شرحه لمسألة التذكرة الفاخرة وهي: "ومن ترك الصوم بعد وجوبه غير مستحل لتركه، وجب عليه القضاء، وكذا لو جُنَّ -رمضان، أو بعضه- بعد التكليف[46].

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: " قوله: (رمضان أو بعضه): وكذا لو جُنَّ سنيناً كثيرة بعدما كان بالغاً عاقلاً فإنه يلزمه القضاء متى عاد إليه عقله؛ لأن ذلك كالمرض الذي يزيل العقل يجب قضاء ما فات به من الصيام لقوله تعالى: ((فعدة من أيام أخر))[سورة البقرة: 184].

مثال آخر في باب الصيام عندما شرح ابن مظفر كلام الحسن في حكم نية التتابع والتفريق في صيام النذر قال الحسن: "وإن لم ينو التتابع، فإن كان معينًا -نحو رجب- وجب التتابع، وما أفطر لعذر، أو لغير عذر، قضاه، كرمضان، وغير المعين نحو عشرة أيام، أو شهر، أو أسبوع، ولا يجب التتابع، ويلزم في الأسبوع والشهر عند المؤيد بالله[47]، ومثله حصَّل القاضي زيد إن قال كاملًا[48].

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: " قوله: (إن قال كاملاً[49]): وهكذا أطلق الهادي، لكنه حمله ط على أن مراده إذا نوى التتابع، وقال أبو مضر: لا فرق بين أن يقول كاملاً أو لا يقوله؛ لأن الكمال يعتريه عن التمام لا عن التتابع كما قال تعالى في صوم المتمتع: ((تلك عشرة كاملة)) [سورة البقرة: 196].

مثال آخر في كتاب الحج عند مسألة: " ولا يجب الحج إلا مرة، إلا أن يرتد، ثم يسلم، فيعيده، وإلا إذا حج كافرًا -تصريحًا، أو تأويلًا- ثم تاب، فيعيده".

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (فيعيده): هذا ذكره (م)، و(ص)، و(ض زيد)، و(ح)؛ لقوله تعالى: ((لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين)) [سورة الزمر: 65].وقال (ش): لا تلزمه إعادته؛ لأن الإحباط إنما يكون إذا مات، أو قتل على ردته لقوله تعالى: ((ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر)) [سورة البقرة: 217].

الفرع الثاني: الاستدلال بالسنة النبوية.

اعتنى ابن مظفر رحمه الله بالاستدلال بحديث النبي –صلى الله عليه وسلم- ومن أمثلة ذلك ما يلي:

ذكر الحسن رحمه الله في باب الطهارة فروض الغسل حيث قال: (فروضه أربعة: الأول- النية مقارنة لأوله لرفع حدثه، ... الرابع- دلك جميع البدن، فالغسل: إمساس العضو الماء حتى يسيل مع الدلك، ... ولا يجب ترتيب، ولا عليها تقديم البول، ولا نقض شعرها).

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: قوله: (ولا نقض شعرها): خلاف (الحسن)، (قيل ف): ويكفيها إمرار الماء على ظاهر شعرها ولو من فوق الطِّيب المعتاد كما هو ظاهر الحديث، حيث قال صلى الله عليه لزوجته ((يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء))[50].

مثال آخر: ذكر الحسن النحوي رحمه الله في فصل أنواع النجاسات حيث قال: "ما أسكر كثيره، فقليله نجس أيضا، كالمَزْرِ[51] وشبهه"[52].

---

(46) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (113).

(47) ينظر: أبو القاسم بن تال، الإفادة في فقه المؤيد بالله[15/ظ].

(48) ينظر: المرتضى، البحر الزخار(263/2).

(49) " أن قال كاملاً" ساقط من نسخة (ب).

(50) الحديث: روت أم سلمة رضي الله عنها قالت: ((يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فانقضه لغسل الجنابة فقال إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضي عليك من الماء فتطهرين أو قال فإذا أنت قد طهرت)) ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في غسل النساء من الجنابة، ح(603) (1/ 198)، وجاء عند مسلم بلفظ: ((قال لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين)). ينظر: مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب حكم ضفائر المغتسلة، ح(330)، (1/ 259).

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (نجس أيضاً): هذا المذهب خلاف أحد قولي (القاسم)، و(ك)[53]، والإمام (ح)، و(الحسن)، و(الغزالي)، و(النخعي)، و(داود)[54]، وهو قوي، [لظاهر الحديث ((خلق الماء طهور لا ينجسه إلا ما غيَّر لونه أو ريحه أو طعمه))[55].

مثال آخر: قال الحسن رحمه الله: "ويجب أن يكون المؤذن أمينًا، موثوقًا على العورات، كافّ النظر في مِئذَنتِه، والإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، ولو مات في إقامته، أو أغمي عليه، بنى غيره كالصلاة"[56].

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "[قوله][57](والمؤذن مؤتمن): يعني في دخول الوقت، وقد أخذ (صش)[58]من هذا الحديث[59]أن المؤذن أفضل من الإمام، وعندنا أن الإمام أفضل لحديث آخر، وهو قوله: "أفضل أهل المسجد الإمام ثم المؤذن ثم من عن[60] يمين الإمام"[61].

مثال آخر: في مسألة ما يكره من الأفعال في الصلاة، حيث شرح مسألة كراهية مسح الجبهة من تراب المسجد. قال الحسن: "ويكره وضع يده على فمه عند التثاؤب[62]، وحبس النخامة[63]في الفم؛ لئلا تقطع قراءته، فيبزقها عند رجله، وإن كان وحده، فعن يساره، وإن كان في المسجد فبطرف ثوبه، والنفخ، فلوبان فيه حرفان فصاعدا؛ أفسد، وأن يشير، ويتفكر، ولا تبطل، ولو في كلها، وأن يمسح جبهته من تراب السجود، وأن يعبث بلحيته"[64].

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (وأن يمسح جبهته): يعني في حال صلاته لما في الحديث: [إن تركه][65]((خير له من مائة ناقة))[66]، وأما بعد الفراغ من الصلاة فلا بأس به، وكذا في حال الصلاة إذا علق بجبهته ما يؤذيه تركه، أو ما يمنعه من السجود".

---

(51) المَزْرُ: نبيذ الشعير والحبوب، ويقال: نبيذ الذرة خاصة. ينظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين (366/7).

(52) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (76).

(53) ينظر: للخمي، التبصرة (1/ 44).

(54) ينظر: ابن حزم، المحلى بالآثار(1/ 142). المرتضى، البحر الزخار: (1 /32). ابن مظفر، البيان الشافي: (98/1).

(55) ينظر: اليحيوي، شفاء الأوام، كتاب الطهارة، باب: ما يجوز التطهر به من المياه وما لا يجوز (96/1).

(56) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة، : (135).

(57) " قوله: " ساقط من نسخة (أ، ب، ج)، وأثبته موافقة للسياق.

(58) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير(2/ 62).

(59) الحديث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين)). ينظر: أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت، ح(517)(1/ 198)، والترمذي في سننه: كتاب أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، ح(207)(1/ 402). قال ابن حجر: "هذا حديث حسن". ينظر: نتائج الأفكار (1/ 338).

(60) في نسخة (ب، ج): "على".

(61) مروي عن الإمام علي رضي الله عنه. ينظر: الديلمي، مسند الفردوس بمأثور الخطاب(1/ 358).

(62)التثاؤب: هي فترة من ثقل النعاس يفتح لها فاه. ينظر: أبو الفتح المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب، (65).

(63) النُّخامةُ: ما يخرج من الخيشوم عند التنخع. ينظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين، (191/7).

(64) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (152).

(65) ما بين المعكوفين ساقط من النسخة (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للمصدر التالي.

(66) الحديث عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى خير له من مائة ناقة كلها سود الحدقة فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة)) ينظر: الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: مسند جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنه، ح(14514) (22/ 390)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 86): "رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف". ورواه في النور الأسنى الجامع لأحاديث الشفاء (1/ 124) بلفظ:: ((لا تمسح الحصى إلا مرةً واحدةً، ولأن تصبر له خيرٌ لك من مائة ناقة كلها سودُ الحُدُقِ)). وروي بألفاظ أخرى.

مثال آخر قال الحسن رحمه الله: " ويكره النوم بعد صلاة الفجر، والكلام بعد العشاء[67].

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (والكلام بعد العشاء): يعني إلا بخير[68] لما في الحديث: ((لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ))[69].

في كتاب الجنائز شرح قول الحسن رحمه الله في فصل (ما يندب عند الاحتضار وفي البكاء ونحوه)، قال الحسن: " ونُدب: إكثار ذكره، وأن يؤمر المريضُ بالتوبة -الندم على ما أخل به من واجب لوجوبه، وأتاه من محرم لقبحه، والعزم على ألا يعود"[70].

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: " قوله: (وأن يؤمر المريض بالتوبة"، اعلم أن زيارة المريض مندوبة لما فيها من الثواب ولاستجلاب الدعاء منه فقد ورد في الحديث: ((فإن دعاءه كدعاء الملائكة))[71].

مثال آخر: في كتاب الجنائز عند شرحه لمسألة: " ثم يكرر الوحدانية فقط حتى يعجز".

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (الوحدانية فقط): وهي قول "لا إله إلا الله" فيقتصر عليها لئلا يمل ما كثر ويكررها؛ لعله يكون آخر كلامه لما في الحديث: ((مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ))[72]، والمراد به مع التوبة.

مثال آخر: قال الحسن النحوي: " يستحب لمن يصلي في الفضاء أن يجعل بين يديه سترة، فإن تعذر، غرز عودًا، فإن تعذر خط خطًا"[73].

استدلال ابن مظفر: وإذا لم يفعل المصلي له سترة لم تكره للمار؛ لأن المصلي سَهَّل في نفسه، ودليل الكراهة قوله: ((لأن يقف أحدكم مائة عام خير له من أن يمر بين يدي أخيه وهو يصلي))[74].

الفرع الثالث: الاستدلال بموافقة منهج أئمة آل البيت.

من وجوه الاستدلال التي استعملها ابن مظفر رحمه الله موافقة منهج أئمة آل البيت، فإذا كان في المسألة أكثر من قول، وأحد هذه الأقوال موافق لمنهج أئمة آل البيت، يقدم هذا القول الموافق لمنهجهم ولا يعدل عنه إلى غيره، ويستدل على اختياره لذلك القول بأنه موافق لمنهجهم - عليهم رحمة الله - .

المثال الأول: عندما شرح مسألة "والتكبير أوله مثنى، وقال الناصر[75]، والمؤيد بالله[76]، وأبو حنيفة[77]، والشافعي[78]: أربعًا".

---

(67) ينظر: عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار (131/3).

(68) في نسخة (ب، ج): "يعني لا يجيزوا ذلك".

(69) ينظر: سنن الترمذي: كتاب الاستئذان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في المصافحة، ح(2730)(1/ 315). قال السيوطي "صحيح". ينظر: السيوطي، الجامع الصغير(2/ 396).

(70) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (200).

(71) الحديث عن عمر بن الخطاب قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ((إذا دخلت على مريض فمره أن يدعو لك فإن دعاءه كدعاء الملائكة)). ينظر: ابن ماجه في سننه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض، ح(1441) قال ابن حجر: "ضعيف". ينظر: نتائج الأفكار(4/ 244).

(72) ينظر: أبو داود في سننه: أول كتاب الجنائز، باب في التلقين، ح(3116)(2/ 207)، وبلفظ: ((من كان آخر قوله)). ينظر: الترمذي في سننه: كتاب الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له عنده، ح(977)(3/ 307). قال ابن حجر: "حديث حسن". ينظر: نتائج الأفكار(4/ 275).

(73) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (128).

(74) ينظر: الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب كراهية المرور بين يدي المصلي: ح(336) (2/ 158)، قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح. وأخرجه غيره.

(75) ينظر: عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار، (191/2).

(76) ينظر: أبو القاسم بن تال، الإفادة [4/ و]، عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار، (191/2).

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: " قوله: (وقال (ن)[79]، و(م)[80]): وهو قول (زيد)، و(ق)[81]، و(أحمد بن عيسى)، و(الداعي)[82]: وكذلك عندهم في الإقامة إلا (ش)[83] فيقول مرتين، قيل[84]إذا [85]كبر الهادوي أربعاً محتاطاً كان مبتدعاً، قال السيد (ح): وإذا أذن الهادوي أجزأ من يقول إن التكبير أربعاً؛ لأنه فرض كفاية فإذا سقط عن الهادوية سقط عن غيرهم، وإن[86] أذن الحنفي أو نحوه وترك حي على خير العمل احتمل أن يجزئنا لهذا المعنى، واحتمل أن لا يجزئنا؛ لأنه خلاف إجماع أهل البيت".

المثال الثاني: قال الحسن رحمه الله: "ويجب الاستنجاء[87] بالماء مما خرج من السبيلين[88] عينا لمن[1/ظ] أراد الصلاة".

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: قوله: (عيناً): يعني رطبة لا إن كانت جافة، **وهذا قول أهل البيت** أنه يجب الاستنجاء[89] وهو: غسل موضع النجاسة من الفرجين سواء قلَّت النجاسة أم كثُرت".

الفرع الرابع: الاستدلال بالقواعد الأصولية.

ومن هذه القواعد والمصطلحات الأصولية التي استدل بها ابن مظفر رحمه الله

القاعدة الأولى: قاعدة الاستصحاب [90].

ذكر الفقيه الحسن رحمه الله في كتاب الطهارة قاعدة الاستصحاب، حيث قال: "ويُستصحب العمل بما علمت، وإن زال سبب العلم، فإذا علمت طهارة ثوب أو غيره، أو علمت الدار لزيد، أو أنه أقرض عمراً، ثم غبت زمانا، فلك أن تعمل بالطهارة، وتشهد له بالملك، والقرض، ما لم يغلب الظن بالانتقال..."[91].

استدلال ابن مظفر: ذكر ابن مظفر العديد من التطبيقات الفقهية لهذه القاعدة، فعندما شرح باب الاستصحاب في كتاب الطهارة، وشرح لفظ التذكرة: (**ويستصحب فيما علمت**)، قال: "يعني أشياء مخصوصة مما

---

(77) جاء في المبسوط، السرخسي: والثاني في التكبير عندنا أربع مرات وعند مالك مرتين وهو رواية عن أبي يوسف قاسه بكلمة الشهادتين يأتي بهما مرتين. ينظر: السرخسي، المبسوط: (1/ 129).

(78) جاء في الحاوي الكبير: أحدها- وهو مذهب الشافعي: أنه تسع عشرة كلمة على ما وصفه بترجيع الشهادتين. ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير(42/2).

(79) ينظر: المسائل الناصريات: (1 /11).

(80) ينظر: شرح الأزهار لابن مفتاح: (190/2). الذي في المؤيد بالله، شرح التجريد: (271/1) أنه مرتين.

(81) ينظر: يحيى بن حمزة، الانتصار: (720/2)، ابن مظفر، البيان الشافي: (273/1).

(82) ينظر: اليحيوي، شفاء الأوام (197/1).

(83) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير (2/ 54)، العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي (2/ 66).

(84) القائل يحي البحيبح. ينظر: ابن مظفر، البيان الشافي: (273/1).

(85) في نسخة (ب، ج) زيادة وهي: " و"كذا إذا".

(86) في نسخة (ب، ج): "وإذا".

(87) الاستنجاء: إزالة النجو، وهو العذرة، وأكثر ما يستعمل في إزالته بالماء وقد يستعمل في إزالته بالأحجار. البعلي، المطلع على ألفاظ المقنع(ص: 23).

(88) السبيلين: القُبل والدبر؛ لأنهما طريق البول والغائط. ينظر: البعلي، المطلع على ألفاظ المقنع (ص: 38).

(89) في نسخة: (ب، ج): "الاستجمار" وهو تحريف، والصواب ما في نسخة (أ) موافقة للمصدر. ينظر: الهادي، المنتخب: (24)، يحيى بن حمزة، الانتصار: (1 / 580)، المؤيد بالله، شرح التجريد: (116/1).

(90) الاستصحاب لغة: استفعال من الصحبة، وهي الملازمة، والاستصحاب اصطلاحاً هو: عبارة عن الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على ثبوته في الزمان الأول؛ لفقدان ما يصلح للتغيير، أو تقول - بعبارة أخرى -: إنه استدامة إثبات ما كان ثابتا، أو نفي ما كان منفياً حتى يقوم دليل على تغيير الحالة، أي: بقاء ما كان على ما كان نفياً وإثباتاً حتى يثبت دليل يغير الحالة ينظر: النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن: (3/ 959).

(91) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (94).

تدعو الضرورة إلى استصحاب الحال الأول فيها، كالطهارة؛ لأنا لو علمنا بالتجويز الطارئ من بعد لبطلت الطهارات والصلاة، وكذا في المِلك في الأعيان، والبقاء في الديون، والمعاملات؛ لأنا لو علمنا بالتجويز الحاصل من بعد في بطلانها لبطلت الأملاك والمعاملات"[92].

من هذه الأمثلة ما يأتي:

ذكر الحسن رحمه الله في التذكرة أن الآبار تطهر بأحد ثلاثة أشياء: منها كما قال: "نزحه، ثم إن تغير، فطهرها بنزحه حتى يزول تغيره، وأن يغلب الماء النازحَ، فإن لم يغلبه؛ وجب أن يكرر النزح بالدلاء[93]، وأوجب أبو مضر بالقصاع حتى يصل قرارها[94]، فإن لم يزل التغير؛ وجب أن يكرر النزح حتى يزول، فمتى زال، وغلب الماء النازح، أو بلغ قعرها؛ طهرت وجوانبها، وما ترشش منها، وإن لم يتغير: فإن كان قليلًا، أو ملتبسًا، فطهرها بنزحه حتى يغلب الماء النازح؛ لقوة نبعه، أو يصل قرارها[95]، فتطهر وجوانبها وما نبع".

استدلال ابن مظفر:

قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (أو ملتبساً): **لأن مع اللبس الأصل القلة**".

في باب الصيام: في ما يجب ويندب ويكره في الصوم قال الحسن رحمه الله: " وندب ترك ما يفسد عند الشك في طلوع الفجر".

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: " قوله: (عند الشك في طلوع الفجر): فلو أكل عند الشك لم يفسد صومه؛ **لأن الأصل الليل**".

في باب الحج قال الحسن رحمه الله في التذكرة: "وإن مات محرمًا، لم يغطِّ رأسه ووجهها، ولم يُحَنَّط بطيب".

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: " قوله: (لم يُحنَّط بطيب ولم يُغَطّ رأسه): وذلك لأن حكم الإحرام باق عندنا، وقال (ح): يجوز ذلك كما في المُعتدة إذا ماتت، فلو فعل به ذلك، هل تلزمه الفدية؟ [قال (سيدنا عماد الدين)][96]: لا يبعد، ولم يذكر في الكتاب حكمه إذا مرض بعد الإحرام، وحكمه أن يُتم رفيقه ما أحرم به فيفعل به كما تقدم إن عرف ما أحرم له[97]، وإن لم يعرف فعل به كما يفعل من نسي ما أحرم له سواء إلا أنه لا[98] يذبح عنه؛ **لأن الأصل براءة ذمته**، بل إذا أفاق المريض ذبح ما [قد][99] كان أوجبه قبل مرضه".

القاعدة الثانية: العام أريد به الخصوص:[100]

ذكر الحسن رحمه الله مسألة النذر بالمشي إلى الكعبة حيث قال: (النذر بالمشي إلى الكعبة أو الحرم، أو المسجد الحرام، أو الصفا، أو المروة، أو مِنَى لا بلفظ الذهاب إلى مكة أو الخروج أن عليه دم إن ركب).

---

(92) ينظر: [9/ ظ].

(93) ينظر: عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار (228/1).

(94) ينظر: المصدر نفسه (229/1).

(95) في نسخة (ج) "قعرها".

(96) ما بين المعكوفين ساقط من النسخة (أ، ج) وأثبته من نسخة (ب) موافقة للسياق.

(97) في نسخة (أ، ج): "به".

(98) " لا" ساقط من نسخة (ج).

(99) ما بين المعكوفين ساقط من النسخة (أ) وأثبته من نسخة (ب، ج) موافقة للسياق.

(100) هذا المبحث من مباحث أصول الفقه، وهي: هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب؟ إذا ورد لفظ عام على سبب خاص - واللفظ مستقل بنفسه دون سببه - فهل يسقط السبب عموم اللفظ أو لا؟ ينظر: النملة، المهذب في علم أصول الفقه المقارن (4/ 1533). والذي ذهب إليه المؤلف تبعاً لمذهبه هو: تخصيص الألفاظ وتعميم المواضع.

استدلال ابن مظفر: قال ابن مظفر رحمه الله: "قوله: (الذهاب إلى مكة أو الخروج): يعني إذا لم يرد به الوصول؛ وذلك لأنه يُسمى خرج إلى مكة وذهب إليها ولو لم يصلها، وهذا مذهبنا تخصيص الألفاظ وتعميم المواضع"[101].

القاعدة الثالثة: الدلالة والعلة:

ذكر الحسن رحمه الله في باب الحيض تعريف الحيض حيث قال: "هو الأذى الخارج من الرحم في وقت مخصوص- وفي حكمه ما بينه من نقاء لم تبلغ طهرا-، مقدَّر أكثره وأقله، جعل دلالة على أحكام شرعية[102]، وعلة في أحكام[103] .."[104].

استدلال ابن مظفر: استدل ابن مظفر رحمه الله بهذه القاعدة، وذكر لها تطبيقات ففي باب الحيض عندما شرح مسألة أن الحيض يُعد علة للعديد من الأحكام الشرعية قال: "قوله: (وعلة في أحكام): وهي منع الصلاة، والصوم، والقراءة، ودخول المسجد، ومس المصحف، والوطء في الفرج، والفرق بين الدلالة والعلة أن العلة: تناسب المعلول من طريق العقل، والدلالة: لا تناسب المدلال ذكره في الانتصار[105].

القاعدة الرابعة: أنواع العلة:

تحدث ابن مظفر رحمه الله عن أنواع العلة فذكر أنها تنقسم إلى علة مظنونة وعلة معلومة وضرب لها مثالاً: والعلة المعلومة هي التي دليلها قطعي كعلة النصف في حدِّ العبد قياساً على الأمة؛ لأن العلة الرق، والعلة المظنونة هي ما كان دليلها ظنياً كعلة الربا فهي مختلف فيها ما هي[106].

الخاتمة:

تخلص الباحثة بعد تحريرها لهذا الموجز عن كتاب الكواكب النيرة ومؤلفه، ومنهجه واستدلاله إلى النتائج الآتية:

1- أن المؤلف يحيى بن مظفر علامة فقيه عظيم العلم، وجليل الشأن.
2- المؤلف زيدي المذهب؛ وتجلّى ذلك من خلال شرحه لفقه آل البيت.
3- أن العلامة ابن مظفر رحمه الله قد اعتمد صيغاً كثيرة عند ترجيحه للأقوال في المسألة، منها: (الصحيح، الصواب، الأولى، القوي، ...)، وعلى صيغ تضعيفة بلفظ: "ضعيف، بعيد" وهذا يدل على ترجيحه للقول الأخر.
4- أن العلامة ابن مظفر رحمه الله قد استدل على الأحكام الفقهية بالقرآن، وبالسنة، وبالقواعد الفقهية والأصولية.
5- ان العلامة ابن مظفر رحمه الله في كتابه قد شرح المذهب الزيدي الفقهي وذكر اراء المذاهب الفقيه الأربعة.
6- ان العلامة ابن مظفر رحمه الله ذكر في كتابه اراء المذاهب الأخرى غير المذاهب الأربعة المشهور مثل مذهب الامامية والمعتزلة وغيرهم.

---

(101) ينظر: [61/ ظ].

(102) جاء في شرح الأزهار: دلالته على الأحكام هي: البلوغ، وخلو الرحم من الولد، وعلى انقضاء العدة. ينظر: عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار: (8/2).

(103) جاء في شرح الأزهار: وعلة في أحكام أخرى: هي تحريم الوطء، والصلاة، ومس المصحف، والقراءة، ودخول المسجد، والاعتداد بالأشهر. ينظر: عبد الله بن مفتاح، شرح الأزهار، (8/2).

(104) ينظر: الحسن النحوي، التذكرة الفاخرة: (104).

(105) ينظر: [11/ ظ].

(106) ينظر: [10/ و].

7- ان العلامة ابن مظفر رحمه الله ذكر في كتابه اراء المذاهب الفقيه المندثرة كمذهب الحسن البصري والثوري وغيرهما.

8- ان العلامة ابن مظفر رحمه الله لم يكن متعصبا لمذهبه بل انه حيثما وجد الدليل القوي رجحه وان كان مخالفا لمذهبه.

التوصيات:

1. اوصي الباحثين بتحقيق كتب العلامة يحيى بن مظفر التي لازالت مخطوطه كالبرهان والتبيان والجامع المفيد.
2. اوصي بجمع أصول كل فقيه التي ذكرها ابن مظفر في هذا الكتاب.

قائمة المصادر والمراجع:

- القران الكريم

1- https: //ar.wikipedia.org/wiki

2- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

3- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، حلية الفقهاء (ت: 395هـ)، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت، ط1: (1403هـ/1983م).

4- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)، سنن ابن ماجة، الناشر: دار الفكر – بيروت، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي.

5- ابن مظفر، يحيى بن أحمد بن علي، المتوفى: (875)، البيان الشافي المنتزع من البرهان الكافي، الناشر: مكتبة أهل البيت، الطبعة الأولى 1442هـ، 2021م.

6- ابن مفتاح، أبو الحسن عبد الله بن مفتاح، المنتزع المختار من الغيث المدرار المعروف بشرح الأزهار، مكتبة التراث الإسلامي، صعدة-اليمن، ط2: 1435هـ/ 2014م.

7- ابن يعيش الصنعاني، الحسن بن محمد بن الحسن، (المتوفى: 791هـ)، التذكرة الفاخرة في فقه العترة الطاهرة، (من أول الكتاب إلى آخر كتاب العبادات)، (دراسة وتحقيق)، الباحث محمد عبد الله أحمد مسعد الهلول، إشراف الدكتور مصطفى محمود الروسي أستاذ الفقه وأصوله المشارك رئيس قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية كلية الآداب – جامعة إب.

8- أبو الرجال، أحمد بن صالح، (1029- 1092هـ)، مطلع البدور ومجمع البحور في تراجم الزيدية، ، تح: عبدالرقيب مطهر محمد حجر، عناية مجد الدين المؤيدي، منشورات مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية، ط الأولى 1425هـ- 2004م، اليمن، صعدة.

9- أبو عبد الله التونسي، محمد بن قاسم الأنصاري، الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، (المتوفى: 894هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة: الأولى، 1350هـ

10- الأكوع، إسماعيل بن علي، المدخل إلى معرفة هِجَر العلم ومعاقله في اليمن، دار الفكر المعاصر بيروت- لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، الطبعة الأولى: 1415هـ- 1995م.

11- الإمام المتوكل على الله، أحمد بن سليمان، أصول الأحكام الجامع لأدلة الحلال والحرام، من إصدارات مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، ص.ب. 1135، عمان 1182، المملكة الأردنية.

12- البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (المتوفى: 1399هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول 1951، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت.

13- بن تال أبو القاسم، الإفادة في فقه المؤيد بالله، مخطوط.

14- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحق: أحمد محمد شاكر وآخرون، عدد الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

15- الحبشي، عبد الله محمد، جامع الشروح والحواشي، معجم شامل لأسماء الكتب المشروحة في التراث الإسلامي وبيان شروحها.

16- الحبشي، عبد الله محمد، مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، المجمع الثقافي، أبو ظبي، 1425هـ-2004م.

17- الحجري، محمد بن أحمد، مجموع بلدان اليمن وقبائلها، تح: إسماعيل بن علي الأكوع، دار الحكمة اليمانية للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

18- الحسيني، السيد أحمد الحسيني، مؤلفات الزيدية، ، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، الطبعة الأولى: مطبعة اسماعيليان، 1413هـ.

19- الحسيني، يحيى بن حمزة، الانتصار على علماء الأمصار، ت(749هـ)، تح: عبد الوهاب بن علي المؤيد، وعلي بن أحمد مفضل، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، ط2، 1425هـ/ 2005م

20- الحميري، نشوان بن سعيد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، (ت: 573هـ)، تح: حسين بن عبد الله العمري ومطهر بن علي الإرياني ويوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر بيروت-لبنان، دار الفكر، دمشق، ط1: (1420هـ/ 1999م).

21- خزانة التراث - فهرس مخطوطات، قام بإصداره مركز الملك فيصل، نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية.

22- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (ت: 666هـ)، مختار الصحاح، ، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط5: 1420هـ/ 1999م.

23- الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت 502 هـ)، بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، تح: طارق فتحي السيد، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 2009 م.

24- الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت 502 هـ)، تح: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 2009 م.

25- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، الناشر: دار الكتبي، (ت: 794هـ)، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.

26- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، الأم (المتوفى: 204هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت.الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: 1410هـ/1990م.

27- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (المتوفى: 1250هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ويليه الملحق التابع للبدر الطالع للسيد محمد بن محمد زبارة، الناشر دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

28- الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ، تح: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987م.

29- فهارس آل البيت، الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط .

30- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي، (ت: 1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.ط): (د.ت).

31- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، (ت: 450هـ)، تح الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1: (1419هـ/ 1999م).

32- المرتضى، أحمد بن يحيى، البحر الزخار: ت: 840هـ، تح: محمد بن يحيى بهران الصعدي (ت: 957هـ)، دار الحكمة اليمانية، ط1، 1366هـ/ 1947م.

33- المؤيد، إبراهيم بن قاسم، طبقات الزيدية الكبرى، (القاسم) الثالث ويسمى بلوغ المراد إلى معرفة الإسناد، (ت: 1152)، تح: عبدالسلام بن عباس الوجيه، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، ط: 1421هـ-2001م.

34- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (المتوفى: 303هـ)، السنن الكبرى حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى1421 هـ - 2001 م.

35- الهمداني، الحسن بن أحمد بن يعقوب، صفة جزيرة العرب، تح: محمد بن علي الأكوع الحوالي، مكتبة الإرشاد، صنعاء، الطبعة الأولى: 1410هـ- 1990م.

36- الوجيه، عبدالسلام أعلام المؤلفين الزيدية، الطبعة الثانية، 1439هـ- 2018م، دار الإمام زيد بن علي للطباعة والنشر، صنعاء الجمهورية اليمنية.

رموز المؤلف ومصطلحاته

يذكر المؤلف ¬ في ثنايا كتابه رموز ومصطلحات للفقهاء منها: الإشارة إلى أسماء الأعلام إما بذكر اسمه، أو بذكر لقبه، وفي الغالب كان يرمز إلى علم معين بحرف أو أكثر، وقد عرفت هذه الرموز والمصطلحات من خلال ما يلي:

أولاً: بالرجوع لكتاب التذكرة الفاخرة التي شرحها، ثانياً: من خلال نسخ المخطوط الثلاث فنسخة تذكر بالرمز ونسخة تذكر بالاسم، ثالثاً: بالرجوع إلى كتاب البيان الشافي للمؤلف نفسه، رابعاً: بالرجوع إلى كتب المذهب كالبحر الزخار وشرح الأزهار والانتصار وغيرها.

ومن هذه الرموز مايأتي:

الرمز الاسم

الإمام ح الإمام يحيى بن حمزة

الأمير ح الأمير الحسين بن بدر الدين اليحيوي

المهدي=

قيل هـ أحمد بن يحيى بن المرتضى

أص ح أصحاب أبي حنيفة

الأستاذ ف أبو يوسف الديلمي

السيد ح يحيى بن الحسين بن علي بن الحسين الحسني العلوي اليحيوي

ك مالك بن أنس بن مالك الأصبحي إمام المذهب المالكي

ح أبو حنيفة: وهو النعمان بن ثابت، إمام المذهب الحنفي

ش الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن هاشم، إمام المذهب الشافعي

زيد زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب

الشيخ ط أبو طالب بن أبي جعفر محمد بن يعقوب الهوسمي

قع أحد قولي ابي العباس

قم قديم قولي المؤيد

قن أحد قولي الناصر

حط احد احتمال ابي طالب

قط أحد أقوال ابي طالب

ن الناصر بالله: الحسن بن علي بن الحسن بن علي الأطروش.

م بالله الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين بن هارون الهاروني الحسني

قم قول للمؤيد

ق الباقر: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي

الفقيه ي

قيل ي محمد بن يحيى بن أحمد حنش

الفقيه مد= قيل مد يحي بن أحمد حنش

الفقيه ف= قيل ف يوسف بن أحمد بن عثمان الثلائي

الفقيه س الفقيه حسن بن محمد النحوي.

الفقيه ع

قيل ع علي بن يحيى بن الحسين الوشلي

الفقيه ح= قيل ح الفقيه يحيى بن حسن البحيح

ف القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، صاحب أبي حنيفة
القاسم الإمام القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم الملقب بالرسي
ع= قيل ع أبو العباس الحسني: أحمد بن إبراهيم بن الحسن، بن علي بن إبراهيم.
ص بالله الإمام المنصور: عبد الله بن حمزة بن سليمان بن حمزة.
ض زيد البيهقي القاضي زيد بن علي بن الحسن بن علي بن أحمد بن عبد الله البيهقي
ض جعفر
ق جعفر القاضي جعفر بن أحمد بن عبد السلام البهلولي
ض زيد القاضي زيد بن محمد بن الحسن الكلاري
ض ف القاضي يوسف بن الحسن الجيلي
ط=حط=قط أبو طالب: يحيى بن الحسين بن هارون بن القاسم.
أحد احتمالي أبي طالب= أحد قوليه
د الصادق: أبو عبدالله جعفر بن محمد الباقر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب

وصف نُسخ المخطوط ونماذج منها.

بعد البحث في المكتبات العامة والخاصة وفهارس المخطوطات وقف د. جمال نعمان ياسين –حفظه الله- أستاذ القراءات في جامعة إب على عدة نسخ لمخطوط الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة الفاخرة، وقد اعتمد لي ثلاث نسخ للتحقيق وأما بقية النسخ فقد جعلها للاستئناس عند حصول الإشكال وهي كالآتي:

وصف نسخة (أ):

مكان النسخة: مكتبة الدولة . برلين . ألمانيا، الرقم: (4884) Glas.113، عدد الألواح: (266)، تأريخ النسخ: ç886، الناسخ: بدون، عدد الأسطر: 34، عدد الكلمات في السطر 20 – 22، حجم صفحات المخطوط: كبير. أوله: كتاب الطهارة: قوله: (أن يَبُعد): وحدَّ البُعد: حيث لايُرى، ولا يحس غيره بصوتِ حدثه ولا ريحه؛ لأن استماع الغير صوت الحدث محظور. وأخره: وكضيق حذيفة هكذا في السيرة، وقال في الإفادة أنه أبو حذيفة بن عتبة بن عبد شمس بن عبد مناف، وقاتل عتبة هو حمزة في يوم بدر، والمراد أن النبي ′رأى في وجه حذيفة الضيق حين رأى أباه وأخاه طرح بهما في القليب بعد قتلهما، فاعترض عليه النبي ′فقال أنه ضاق من موت أبيه على الكفر، وكان يحب أن يموت على الإسلام فقبل منه النبي ′لم ينكره عليه، تم.

وصف نسخة (ب): الجزء الأول

مكان النسخة: اليمن – الجامع الكبير. صنعاء، نسخة مصورة في مكتبة مؤسسة الإمام زيد بن علي، الرقم (1-021949)، عدد الألواح: (170)، تاريخ النسخ: 872هـ الناسخ: عبد الله بن محمد بن داود الغشمي، عدد الأسطر: 35، عدد الكلمات في السطر 22، حجم صفحات المخطوط: كبير.

الجزء الثاني

مكان النسخة: اليمن – الجامع الكبير. صنعاء، نسخة مصورة في مكتبة مؤسسة الإمام زيد بن علي، الرقم (1-021847)، عدد الألواح: (200)، تاريخ النسخ: ç889، الناسخ: عبد الله بن محمد بن داود الغشمي، عدد الأسطر: 30، عدد الكلمات في السطر 16-18، حجم صفحات المخطوط: كبير.

وصف نسخة (ج):

الجزء الأول: مكان النسخة: اليمن – مكتبة مشرف عبد الكريم المحرابي، الرقم (9) مسلسل (16)، عدد الألواح: (177)، تاريخ النسخ: ç939، الناسخ: بدون، عدد الأسطر: 29-30، عدد الكلمات في السطر 22- 24، حجم صفحات المخطوط: كبير.

الجزء الثاني: مكان النسخة: اليمن – مكتبة مشرف عبد الكريم المحرابي، الرقم (21) مسلسل (9)، عدد الألواح: (218)، تاريخ النسخ: 1057ç، الناسخ: بدون، عدد الأسطر: 13_ 28عدد الكلمات في السطر 12 – 14، حجم صفحات المخطوط: كبير.

مرفق نماذج من صفحات نسخ المخطوط:

نموذج من النسخة (أ):، مكان النسخة: مكتبة الدولة . برلين . ألمانيا. الجزء الأول: بداية النسخة:

رموز العلماء عند ابن مظفر رحمه الله

الرقم	الرمز	الاسم	الوفاة
1	أبو مضر	شريح بن المؤيد المرادي الشريحي.	(ق 5 ه)
2	أحمد بن عيسى	أحمد بن عيسى بن زيد بن علي	(247ه)، وقيل(240).
3	الإمام ح	الإمام يحيى بن حمزة	(749ه)
4	ح	أبو حنيفة: النعمان بن ثابت بن زوطا	(150ه)
5	الحسن	الحسن بن يسار البصري إمام أهل البصرة	(110ه)
6	الحسنالنحوي =الفقيه س	الحسن بن محمد بن الحسن بن سابق	(791ه)
7	د	الصادق: جعفر بن محمد الباقر بن علي	(148ه)
8	الداعي	محمد بن الحسن بن القاسم	(360ه)
9	داود	داود بن علي بن خلف، إمام أهل الظاهر	(270 ه)
10	السيد ح	يحيى بن الحسين بن علي اليحيوي.	(729ه)

الرقم	الرمز	الاسم	الوفاة
11	ش	أبو عبد الله محمد بن إدريس بن هاشم	(204هـ)
12	ص	الإمام المنصور: عبد الله بن حمزة	(614هـ)
13	صش	أصحاب الشافعي	
14	ض جعفر	القاضي جعفر بن أحمد بن عبد السلام	(576هـ) وقيل: (573)
15	ض زيد	القاضي زيد بن محمد بن الحسن رحمه الله الكلاري	توفي في القرن الخامس
16	ط+ قط	أبو طالب: يحيى بن الحسين بن هارون أحد احتمالي أبي طالب	(424)
17	ع	أبو العباس الحسني: أحمد بن إبراهيم	(353هـ)، وقيل(356).
18	عماد الدين	العلامة يحيى بن مظفر صاحب هذا الكتاب: الكواكب النيرة الكاشفة لمعاني التذكرة الفاخرة	(875هـ)
19	الغزالي	أبو حامد محمد بن محمد الغزالي	(505هـ)
20	ف	القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم	(182هـ)
21	الفريقين	الأحناف والشافعية	
22	الفقيه ع	علي بن يحيى بن الحسين الوشلي	(787هـ)
23	الفقيه ف	يوسف بن أحمد بن عثمان الثلائي الفقيه	(832هـ)
24	الفقيه ي	محمد بن يحيى بن أحمد حنش	(٧١٩هـ)
25	ق	الباقر: محمد بن علي بن الحسين	(114هـ) وقيل: (117هـ)
26	القاسم	القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم	(246هـ)
27	قاضي القضاة	عبد الجبّار بن احمد بن عبد الجبّار	(415)
28	قيل ح	الفقيه يحيى بن الحسن البحيبح	(730هـ).
29	ك	مالك بن أنس بن مالك الأصبحي	(179 هـ)
30	م بالله	المؤيد بالله أحمد بن الحسين بن هارون	(411هـ)
31	محمد	أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني	(189)
32	مد	يحيى بن أحمد حنش	(697هـ)
33	ن+ الناصر	الناصر بالله: الحسن بن علي بن الحسن	(304هـ)
34	النخعي	إبراهيم بن يزيد النخعي	(95هـ)
35	الهادي	يحيى بن الحسين بن القاسم الرسي	(298)

تم ذكر هذه الرموز لتوضيح الاختصارات التي ذكرها المؤلف في المسائل المذكورة سابقا في هذا البحث.